

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩٢ لسنة ١٩٥٨ بتعديل التسمية إلى وزارة الثقافة والإرشاد القومي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٧ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم إذاعة الجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٩٤ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة فنون المسرح والموسيقى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨١٣ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للأنباء والنشر والتوزيع والطباعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٣ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٥ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦٦ لسنة ١٩٦٥ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

مادة ١ — يشرف نائب رئيس الوزراء للثقافة والإرشاد القومي والسياحة على وزارة الثقافة ووزارة السياحة والآثار ووزارة الإرشاد القومي. ويختص بوضع السياسة العامة لهذه الوزارات وتنسيق ومتابعة أعمالها.

مادة ٢ — أولا — وزارة الثقافة :

(١) تختص الوزارة بتيسير سبل الثقافة لأفراد الشعب وفئاته العاملة وتعمل على الربط بين ثمرات المعرفة الإنسانية وحياة الشعب في مجالات الفكر والفن ، وتستمد رسالتها في ذلك وتستوحىها ، والعمل على تنمية الثقافة العربية ، مع الأخذ بأسباب الخلق والتجديد ، وتهئية الأسباب ليقوم العمل في مجال الثقافة على أسس الاستمسك بالقيم الفكرية والروحية والأخلاقية والفنية بحيث يتحقق التكامل الفكري والترابط بين فئات قوى الشعب العاملة طبقا لميثاق العمل الوطني بالتعاون مع الاتحاد الاشتراكي العربي .

(٢) تتبع وزارة الثقافة الأجهزة الآتية :

- (١) الديوان العام .
- (٢) المعاهد الفنية ومعهد الموسيقى العربية .
- (٣) دار الكتب وفروعها .
- (٤) دار الوثائق التاريخية .

قرر :

مادة ١ — عين السيد / أبو اليسر الأنصاري ، رئيسا لمجلس مدينة قنا .
مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٥) .
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٢٥ لسنة ١٩٦٥

بتعيين رئيس مجلس مدينة قلين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ — عين السيد / فؤاد حسن صالح ، رئيسا لمجلس مدينة قلين .
مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٥) .
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٧١٨ لسنة ١٩٦٥

تنظيم قطاع الثقافة والإرشاد القومي والسياحة والآثار

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء وزارة الإرشاد القومي ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧١ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم وزارة الإرشاد القومي ؛